



سياسة جمع التبرعات

للمجعية الوطنية للخدمات المجتمعية

فهرس سياسة جمع التبرعات

مقدمة
النطاق
البيان
المسؤوليات

المحتويات



مقدمة

تتوافق سياسة جمع التبرعات بجمعية أجواد مع المعايير والأنظمة المعمول بها في المملكة في هذا الشأن والمعتمدة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وتتمثل هذه السياسة بالمبادئ والإرشادات الخاصة بجمع التبرعات وتنمية الموارد المالية في مختلف مصادرها، والعاملون في هذا المجال.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات في تنظيم ومتابعة عملية جمع التبرعات وتنمية الموارد المالية والمسؤوليات المحددة بجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

الجمعية تلتزم بالضوابط المتعلقة بجمع التبرعات والتصرف بها وكل ما يكون تحت إدارتها وإشرافها وفقا لما يلي:

- أخذ الموافقة من الجهة المشرفة لجمع التبرعات، وتجديدها باستمرار.
- أن تعمل بمبادئ بالعدالة والمساواة والأخلاق السامية.
- تلتزم في جميع أنشطتها، وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة وتحت إشراف الجهات المعنية.
- تكون عملية جمع التبرعات عن طريق الوسائل المتاحة والتطبيقات الموثقة وعبر الحسابات البنكية المحلية بعد أخذ موافقة الجهة المشرفة على افتتاح الحسابات فيها.
- استخدام نقاط البيع لاستقبال التبرعات عن طريق الهواتف الثابتة المسجلة تحت اسم الجمعية.
- مجلس إدارة الجمعية مسئولون أمام من قدموا للجمعية التبرعات أنها ستصرف حسب معايير الصرف المعتمدة.
- الالتزام بتوثيق الموارد المالية للجمعية والتأكد من عملية صرفها وفق ما حدد لها.
- لا تستقبل الجمعية التبرعات والهبات من خارج المملكة، وإن اضطرت لذلك رفعت بطلب للجهة المشرفة مسبقا، لأخذ الموافقة من عدمه.



- ٩- منسوبو الجمعية يلتزمون بعدم استغلال مواقعهم لتحقيق منافع شخصية، وعليهم ألا يقبلوا أي أمانة أو تعويض من أي جهة سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم من الجمعية.
- ١٠- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهة المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام تبرعاتهم.
- ١١- جميع الأموال التي تم جمعها تُستخدم في الأغراض الذي جُمعت من أجله وفي تحقيق الغرض المخصص، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
- ١٢- تكاليف جمع التبرعات في جميع الحالات تبقى محصورة في نسبة مئوية مقبولة أو مكافأة مقطوعة ويكون هنالك توازن مناسب بين التكاليف والدخل وجودة العمل.
- ١٣- يطبق نظام محاسبي معترف به لمتابعة حركة التبرعات.
- ١٤- إعداد التقارير المالية بشكل دوري ونشرها في موقع الجمعية تتضمن المبالغ التي تم إيرادها وكيفية صرفها والنسبة المخصصة للهدف أو للنشاط.
- ١٥- لا يتم صرف أي مبالغ مالية في غير الغرض المخصص لها.
- ١٦- الفائض من الإيرادات يتم استثماره فيما يعود على الجمعية بالنفع وعلى المتبرعين بالأجر المستمر، في مجالات مرجحة الكسب، بعد أخذ الموافقة المسبقة من الجمعية العمومية.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة على أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع والإلمام والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية والتوقيع عليها. وعلى إدارة الشؤون الإدارية والمالية نشر هذه السياسة وكذلك نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

